

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٨ لسنة ٢٠٠٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرر:

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الكاثوليك بكنيسة الأقباط الكاثوليك الكائنة بقريه الطويرات - مركز قنا - محافظة قنا ، والمقامة من قبل طبقاً للاشتراطات البنائية الجارى العمل بها فى المنطقة ، وذلك طبقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٧ ربيع الأول سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ٢٤ مارس سنة ٢٠٠٩ م) .

حسنى مبارك